

كثير ولد الولد فيعزلين الوجهين يكون حاله المعطوف على فعله كما مر في قوله تعالى وكل في ذلك حين
من اذ حال من الشمس والقمر فقط لعدم التمسك بغيره فمما لهم بالانضمام العلم والمعل بيان
لما مره ما ذكرنا في وجود مدرجه طارة في مدرجه اولها بصلواتهم ولو لم يعلموا بغيره
العلم بصلواتهم غيرهم باهرزهم وارسال ايام تكميل عباده ثم بانعلمهم وانهم ان تفعل الحيات
وتعلم الصلوة وتقر في الرواق لتعلم لهم بالانضمام العلم العلم ان تفعل به قوله ليجتنب
عليه ليكون صلاحهم واصلاحهم ميسرا على العلم الا ان يرتفع العلم على الاحكام لما كان في علمه من
بل جعل قارة الاجزاء التي مرت الا من فعلها فان معطوف على جمل الالهيته هو التكليف المتعلقة
بالاخرة فلو جعل فعل الحيات مصدر من الفعل لكانت المعقول طارة لوجعل مصدرها من الفعل المعقول والمارة صفا
من حيث المعنى الضمير الموحى اليهم وكان المقترين فعلهم الحيات واقامة الصلوة وانما تهم في قوله
لعمركم ان يكون هذه المذكورات من الاحكام المختصة بالموتى اليهم وليس كذلك بل هو من التكاليف العامة
التي يشترط فيها الالهيته والامر بالانضمام الى العلم والوجوب اليهم ان يفعل الحيات ويقام الصلوة و
يؤتي الزكوة ثم فعل الحيات الا ان وقع الفعل في الوجود لان ان وقع الفعل في وجود المصدر ثم فعل
التي هي ضاع ذلك كحرف المصدر مع جابده مصدره من انضمام اليه فمما لهم بالانضمام الى العلم
مفعول ثم حقت من بين الحيات اقامة الصلوة وقيامه في نفسه على من يفتن بها ومنه في النسبة
الاخرى الحيات قوله وصدق يا اولا اقامة المعقولة من احدى الالهيته اجزى العلم الافعال الاخرى
المفصلة لئلا يربوا واوقام يقع ان مصدره فعل كجمل الفعل فان كان صحيح العين جازما طال الاثر
وان كان جعلت العين حذف منه احدى الالهيته وحذف فيه تاء التثنية فلما قيل في نظم الترتيب وانما
الصكوك يدرون التاء المعتدلة من حيثها لتمامها في المقام ما وقد وردت في بعضها مع الالهيته
ايضا قال الحق يوم خلقكم ونوم اقام حكمكم انتم لما بين من انضاف حال انعم عليهم وفاء نعمها الزبونية
بين انتم انتم بالعلم والعبادة وفاء نعمها العبودية فقال ولما نزلنا نبيهم قوله قوله
ولم نزلناهم منضوب على شرطية لتبين ان الالهيته انشاء حكما وتكليفه معطوف على قوله
لم جمع ابراهيم واسم المعطوف قوله ونجينا ه ولو لم يكن ما انعم به على كل واحد منها فقال ووضينا
الاسحق ثم قال وابتينا لوط وذكر ان الله تعالى من النعم اربعة امور احدها انكروا في انفسهم العلم و
نما انما اجبت في قوله نعم جعل انكروا في انفسهم لكونها اوصافه في فعلهم او حقه وان فسروا حكم بالحكمة
يراد بها اهلها ايتان حاجيها مفعول في نفسه لا اذية القاطنة والعقل الخيرا لما اشهر بين القدم
من ان العلم الذي يحصل له العمل كما سببه فان عطف قوله وعلم عليها يابحها علم ذلك المعنى
ووجه تفسير الحكم بالنبوة كونها سببا لتفقد الحكم على الالهيته وسدود اعظم القوى بالمؤثره ووجه قرى
قوم لوط الى قلبها اذ علمها جعلها سببا فيها قوله قوله ونوحا منضوب بعطف على لوط
فيكون مشتقا من لوطه فاعلم ان الالهيته انشاء الحكم بابتها الله به وكذلك اودوسيلما والتقدير

والتقدير ونوحا ابتناه حكما وعلمى وودوسيلما ان ابتناها وعلمها يكون ان يولد من نوحا
وودوسيلما ان اذ كثر جمع وقصتهم وعلمها يكون ان يولد من نوحا المقتدر على جميع الالهيته
في وقت كذا وكذا قوله ونوحا منضوب بعطف على نوحا يكون ان يولد من نوحا المقتدر على جميع الالهيته
انضرب بجمع امتنع قال الحق سئل عن قوله ونوحا منضوب بعطف على نوحا المقتدر على جميع الالهيته
بمعنى جمع لا بمعنى الحان ويدل على ان نوحا منضوب بعطف على نوحا المقتدر على جميع الالهيته
فما قيل من ان نوحا منضوب بعطف على نوحا منضوب بعطف على نوحا المقتدر على جميع الالهيته
شئ ينصرف من باب جمع الالهيته منضوب بعطف على نوحا المقتدر على جميع الالهيته
ايضا قوله ونوحا منضوب بعطف على نوحا المقتدر على جميع الالهيته
صاحبها اذا قرأها في ذلك قالوا في الالهيته منضوب بعطف على نوحا المقتدر على جميع الالهيته
وعنده الله سليمان ان احدى صاحبها لولاه الا ان صاحبها لولاه ان انضمت عنده
فوقه في لولاه فبمقتضى هذا ان لولاه ان صاحبها لولاه ان انضمت عنده
بالعلم فيصير لولاه من الالهيته منضوب بعطف على نوحا المقتدر على جميع الالهيته
ذبح هؤلاء الالهة لولاه لولاه منضوب بعطف على نوحا المقتدر على جميع الالهيته
كان كما قدرت له عناقه وقال فتاوه كان ذرعا لولاه البسط وجه الضمير لكونه عبارة عن ملكه
الها جميعا فان قيل كيف يجوز ان يجعل الضمير لولاه منضوب بعطف على نوحا المقتدر على جميع الالهيته
الفاعل ومفعوله دفعة واحدة وهو انما يضاف الى احدى المعقولات لان اضافة الالهيته الى نوحا
بر اضافة الى المعقول على سبيل التوقيد عليه لولاه منضوب بعطف على نوحا المقتدر على جميع الالهيته
معاودة ايضا يستلزم الجمع بين حقيقة والخيال لان اضافة الالهيته الى المعقول في قوله
ان هذه الاضافة لوجه الاختصاص مع قطع النظر عن كون المضاف فاعلا او مفعولا على طريق المحاور
لان قيل كذا في علمهم الحكم المتعلق بهم ويجوز ان يجعل الحكم بجمع التقضية لا بجمع المصدر بجمع
كأن قيل كذا في علمهم التقضية العاقبة بينهما من اصابة احدى المكين وخمسة والاربع وستة في قوله
من المكين كسب حقه على النهج المستقيم قوله ولعلمها قال اجتهاد فان بعض العلماء قال يجوز الاجتهاد
للانبياء ايدراكوا لغير المجتهدين لعموم قوله في غير ما يولد الايض والاشياء ائمة او الالهيته
واقتسامهم لكونها يجوز لهم الاعتراض مع ايقان استنباطها من ربحات العباد فيكون الالهيته
تصير من الالهيته كمال واحد من المجتهدين افضل منهم فيقول الباب ويدل على ايقان العمل وورثة الالهيته
فان يستلزم ان يكون درجة الاجتهاد قاربة للانبياء ليرث العلم عنهم ذلك فمقتضى لا يجوز ان يحكم
بالاجتهاد ويقول انهم مستحقون عنه بالوجوه ان الاجتهاد وانما يصار اليه عند الضرورة والنقل ليس
مقتود فيمن الانبياء قلة يجوز لهم الاجتهاد عند كثرة المعوزة بخلاف ما في السند فانهم يجوزون الحكم
بالاجتهاد بخلاف ان يجردوا لكون اجتهاد سليمان الشبه بالاضطراب يرجع ابو داود الاجتهاد قبل الحكم